

قرار

رقم (٩٨٠) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٢
بشأن نقل فرع شركة/ اتش سى لتداول الاوراق المالية (تنفيذ فئة ثانية)

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية. وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لتقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات لسمسرة فى الاوراق المالية.

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٠ فى هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦ / / والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) : الموافقة على نقل فرع شركة/ اتش سى لتداول الاوراق المالية (تنفيذ فئة ثانية) الكائن (٧٤ ميدان شلبى - بالدور الاول فوق الارضى - شقة رقم ٣- بندر المنيا - محافظة المنيا) الى العنوان الكائن (١٧٥ شارع احمد بدوى شقة رقم (٢٢) الدور الثانى علوى- مدينة المنيا- محافظة المنيا) على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك

مادة (٢) : على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) : يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة
حريف سامي
٤٦٠٧٦